

حاشية السندي على النسائي

اﻟﻌﺎﻟﻰ ﻋﻠﻴﻪ ﻭﺳﻠﻢ ﺃﻭﻻ ﻻ ﻳﺼﻠﻲ ﻋﻠﻰ ﻣﺎﺕ ﻣﺪﻳﻮﻧﺎ ﺯﺟﺮﺍ ﻓﻠﻤﺎ ﻓﺘﺢ ﺍﻟﻌﺎﻟﻰ ﺍﻟﻔﺘﻮﺡ ﻋﻠﻴﻪ ﻛﺎﻥ ﻳﻘﻀﻲ ﺩﻳﻨﻪ ﻭﻛﺎﻥ ﻣﻦ ﺧﺼﺎﺋﺴﻪ ﺻﻠﻰ ﺍﻟﻌﺎﻟﻰ ﻋﻠﻴﻪ ﻭﺳﻠﻢ ﻻ ﻳﺠﺐ ﻋﻠﻰ ﺍﻟﺌﺎﻣﺎﻡ ﺫﻟﻚ ﺍﻻﻥ ﻭﻗﻴﻞ ﺑﻞ ﻫﻮ ﺍﻟﺤﻜﻢ ﻓﻲ ﺣﻖ ﻛﻞ ﺍﻣﺎﻡ ﻳﺠﺐ ﻋﻠﻴﻪ ﺃﻥ ﻳﻘﻀﻲ ﺩﻳﻦ ﺍﻟﻤﺪﻳﻮﻥ ﻣﻦ ﺑﻴﺖ ﺍﻟﻤﺎﻝ ﻭﺍﻟﻌﺎﻟﻰ ﺃﻋﻠﻢ ﺑﺤﻘﻴﻘﺔ ﺍﻟﺤﺎﻝ ﻗﻮﻟﻪ .

1580 - ﻣﻦ ﻫﺎ ﻫﻨﺎ ﻫﻮ ﺍﺳﺘﻔﻬﺎﻡ ﻭﻓﻲ ﺍﻟﻜﻼﻡ ﺍﺧﺘﺼﺎﺭ ﺃﻱ ﻓﻘﻴﻞ ﻟﻪ ﻓﻼﻥ ﻭﻓﻼﻥ ﻭﻓﻼﻥ ﻓﻘﺎﻝ ﻟﻬﻢ ﻗﻮﻣﻮﺍ ﻭﺍﻟﻤﻌﻨﻰ ﻓﻘﺎﻝ ﻟﻤﻦ ﻫﺎ ﻫﻨﺎ ﺃﻱ ﺑﺎﻟﺒﺴﺮﺓ ﻣﻦ ﺃﻫﻞ ﺍﻟﻤﺪﻳﻨﺔ ﻗﻮﻣﻮﺍ ﻓﺤﺬﻑ ﺍﻟﻼﻡ ﻧﺼﻒ ﺻﺎﻉ ﺑﺮ ﺩﻟﻴﻞ ﻟﻌﻠﻤﺎﺋﻨﺎ ﺍﻟﺤﻨﻔﻴﺔ ﻓﻲ ﺍﻟﻘﺪﺭ ﻗﻮﻟﻪ